قوله ولم يلتفت الى ما هو اهم عطف على قوله امر بالتامل الخاص الذى بينه ولم يعين بيان ما هو
الاولى بان يتامل فيه وهو المحاملة بين هذين العلامتين السيد السند والمحقق العضد
فقد اختلف قولاهما صرح السيد السند ان الاستعارة فى الفعل لا تجرى فى النسبة الداخلة
فى مفهومه وصرح المحقق العضد بجريانها فيه باعتبار النسبة الداخلة فيه
قوله من ذلك اى من مذكور العلاقة قوله من ان الحق بيان لما هو اهم من القولين قول
المحقق الشريف والمحقق عضد الدين قوله الحق ما ذكره الشريف قال الشراشى
لا يخفى ما بين هذا القول وبين ما سيذكر من جريان الاستعارة فى النسبة الانشائية والاخبارية
من التنافى بحسب الظاهر من كلام الشارح عدم جريان الاستعارة فى شىء من مواد
نسبة الفعل انشائية او اخبارية فكون ما ذكره الشريف هو الحق ينافى جريان الاستعارة
بين النسبة الانشائية والاخبارية الا ان يتكلف ويقال مراده ان الحق ما ذكره الشريف
فيما عدا الاستعارة الانشائية للاخبارية او عكسه انتهى قوله لكن لا بما ذكره قال جامى
اى لا بالاستدلال الذى ذكره من قوله لان مطلق النسبة لم يشتهر الخ انتهى وقال غيره لا بما
ذكره من الدليل وهو ان مطلق النسبة لم يشتهر بمعنى الخ قوله اما الاول وهو ان الحق قول
الشريف قوله فلان الفعل موضوع الخ قال جامى الفاضل لا يخفى ان كون الفعل مستعملا فيما
وضع له لا ينافى جريان الاستعارة فى النسبة اذ يجوز ان يستعار نسبة الهزيمة الى الجند لنسبته
الى الامير مع ان الفعل باق على معناه فلا يدعى كون الفعل موضوعا للنسبة الى الفاعل
مطلقا لا يجدى ولا حاجة الى ان يقال لعل العلاقة لا يسلم ذلك كما قاله الفاضل الزيبارى
انتهى ذكر الفاضل فى الحاشية هنا قياسا استثنائيا بحولا يعلم عن قاعدته وتقريره
قوله ولهذا قال الشراشى اى لاجل ان الفعل موضوع النسبة الى الفاعل المطلق الاعم
من الحقيقى والمجازى ليس فى هزم الامير الجند مجاز لغوى اذ لو كان وضعه مختصا بالنسبة
الى الفاعل الحقيقى لزم ان يراد بالامير الجيش لانه الفاعل لهزيمة فى يوجد فى المثال مجاز
لغوى وفيه بحث يظهر بادنى تامل فتامل انتهى قوله مجاز لغوى اى حقه ان يجرى الاستعارة
فيه اذ الفعل مستعمل فيما وضع له وهو النسبة ولو كان اسناده مجازا كذا حرره جامى الفاضل

جامى الفاضل قوله واما الثانى اى بطلان دليله قدس سره قوله عدم تمام تعليله
فلان النسبة الفعل الخ قال الشراشى منع لصغرى دليله قدس سره حاصله
انا لا نسلم ان مرجع النسبة الداخلة فى مفهوم الفعل ومتبوعها مطلق النسبة
الى الفاعل ومرجع النسبة المفعولية مطلق النسبة الى المفعول ومرجع
النسبة الاضافية مطلق النسبة الانشائية وهكذا ولا يخفى ان كلا من
المطلقات نوع مخصوص له لوازم مخصوصة يصح ان يشبه باعتبار تلك اللوازم
وجوها للتشبيه انتهى قال الفاضل وحاصل البحث عن دليله ان قوله
ان متعلق نسبة الفعل مطلق النسبة ممنوع او باطل لانه انواع مخصوصة
النسبة الى الفاعل والنسبة الى المفعول وغير ذلك وحيث كانت مخصوصة
ولها لوازم مخصوصة صح تشبيه بعضها ببعض فى تلك اللوازم وبنى
عليها الاستعارة لكن المانع ما بينه اى الشارح وتعلقه عنه فى الحاشية السابقة
انتهى واطال الزيبارى الكلام عليه وافاد قوله الى غير ذلك ان ينهى الكلام الى غير ذلك
من الزمان والمكان والسبب وقال الزيبارى وهذه النسب لا تقع الا شبهة
تامل قوله وكل نوع منها اى من هذه الانواع المذكورة له اى لذلك
النوع المخصوص لوازم الخ قوله يصح ان يشبه بها اى بالنسب قال الفاضل
جامى اى يجعل مشبها بها الشىء آخر فيصح ان الزمان والسبب والمكان لا تقع الا شبهة
ويمكن ان يقال ان الباء ليست داخلة على المشبه به بل مثل الباء فى قولك ذهب
بزيد فى تصير المعنى ولكل نوع منها يصح ان يقع شبيها باعتبارها فافهم انتهى
قوله باعتبارها قال الفاضل الزيبارى اى بملاحظة تلك اللوازم اى
التى حكمنا بانه المحقق السيد بانه لا تجرى الاستعارة فى النسبة الداخلة فى
الفعل انتهى وقال الفاضل عبد الله اى المناقشة الواردة بقوله اما الاول لكون
اخره رعاية لعدم الفصل بين الفرجين قوله ليس الا فى المثال والمناقشة
فيه ليست من داب المحصلين لجريان الاستعارة فى النسبة فى غير هذا المثال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)